

نٌشرة البرلمانات العربية

نشرة فصلية تصدر عن مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بمساهمة من المؤسسات البرلمانية العربية وأعضائها.

العدد ٢
آب/أغسطس ٢٠٠٩

يصدر هذا العدد الثاني من نشرة البرلمانات العربية في ظل محطات هامة شهدتها دول عربية عدّة في مجال المشاركة، من أبرزها إجراء انتخابات نيابية ديمقراطية في كل من الكويت ولبنان على الرغم من المخاوف والتوجسات التي نتجت عن الأزمة السياسية التي مر بها البلدان. وتتوفر إحدى مقالاتنا المنشورة في هذا العدد تغطية مختصرة للانتخابات في هذين البلدين وتحلل تأثيرها على العملية الديمقراطية فيها.

وقد ساهمت الاقتراحات والأراء الواردة من البرلمانيين والخبراء وشركاؤنا من منظمات عالمية وإقليمية كالاتحاد البرلماني العربي بشأن المواضيع المنشورة في العدد الأول من هذه النشرة المرسل إليهم، في تحضير هذا العدد الثاني من النشرة. وهو يتضمن أبرز أخبار البرلمانات العربية منذ مطلع السنة الجارية ٢٠٠٩ والتشريعات التي أقرّتها، وبعض أخبار البرلمانات من حول العالم.

أما في خانة المساهمات البرلمانية فقد شرفنا الدكتور بسام حدادين، عضو مجلس النواب الأردني، بمقالة تناول فيها واقع الأحزاب السياسية في الأردن، وأثر قانوني الأحزاب والانتخابات على الحياة الحزبية. وقد تناول هذا العدد أيضاً إحدى المسائل التي تشغّل الكثير من البرلمانيات ومنظمات المجتمع المدني في العديد من الدول العربية وهي تحقيق المساواة في حق المرأة في الجنسية من خلال مراجعة قوانين في عدة دول عربية تمنع المرأة حق إعطاء الجنسية وأخرى تحجبه.

وختاماً نود أن نشكر جميع القراء من برلمانيين وخبراء، وخاصة الذين أرسلوا إلينا اقتراحاتهم القيمة، ونعتز أشد الاعتزاز بكلمات التشجيع التي تلقيناها خلال الأشهر الماضية والتي تشكّل حافزاً لنا لبذل كل الجهود الممكنة وتعزيز تمسّكنا بمساندة وتنمية الحياة البرلمانية العربية. نتطلع إلى المزيد من التواصل المستمر والتفاعل مع البرلمانيين والخبراء على حد سواء لتشبيك الجهود ودعم التنمية البرلمانية في منطقتنا العربية.

الافتتاحية

في هذا العدد

٢ أخبار البرلمانات العربية

٣ تشريعات عربية

٤ إضاءات: نحو تحقيق المواطنة المتساوية-
حق النساء في الجنسية

٥ موضوع العدد:
إlections Lebanon
والكويت

٦ البرلمان والأحزاب
السياسية: بقلم السيد
بسام حدادين
عضو مجلس النواب
الأردني

٧ برلمانات العالم

ندعوكم لزيارة موقعنا:
www.arabparliaments.org

أخبار البرلمانات العربية

الجزائر

احتفاءً بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، نظم المجلس الشعبي الوطني يوماً دراسياً بعنوان «توسيع التمثيل السياسي للمرأة» في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩.

مصر

وقع مجلس الشعب المصري اتفاقية تعاون مع نظيره البحريني في الأول من نيسان/أبريل ٢٠٠٩. ونصّت الاتفاقية على القيام بزيارات دورية، وتنظيم ورشات عمل مشتركة لتبادل الخبرة بهدف تعزيز الأداء البرلماني في البلدين.

البحرين

عقد مجلس الشورى البحريني ندوة بعنوان «الأزمة المالية وأبعادها الاقتصادية» في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، شارك فيها أعضاء مجلس الشورى إضافة إلى أعضاء اللجنة المالية بمجلس النواب. وشدد المشاركون خلالها على أهمية دور البرلمان في وضع إطار قانوني لتجنيب مملكة البحرين الآثار السلبية للأزمة الاقتصادية العالمية.

المصدر: الموقع الإلكتروني للبرلمانات العربية، إضافة إلى المراسلات مع الاتحاد البرلماني العربي.

أخبار الاتحاد البرلماني العربي



عقد الاتحاد البرلماني العربي مؤتمره الخامس عشر العادي في مدينة مسقط، عاصمة سلطنة عمان في ١١-٩ آذار/مارس ٢٠٠٩. ناقش المشاركون خلاله مسائل عامة تتعلق بالسلام والأمن العالمي وتوصلا إلى إقتراحات وقرارات ذات صلة. كما ناقش المشاركون قضايا عدة منها التضامن العربي، الإرهاب، الانتشار النووي في الشرق الأوسط، التنمية الإنسانية، الأزمة المالية العالمية، إضافة إلى علاقة الاتحاد بمنظمات برلمانية أخرى.

• **المؤتمر البرلماني الإفريقي - العربي الثاني عشر:** نُظم هذا المؤتمر في أبوجا، نيجيريا في ٢٣-٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بحضور أكثر من ٣٠٠ مشارك من الدول الإفريقية والعربية. ألقى المؤتمر الضوء على الواقع في الدول الإفريقية والعربية وركز على آثار الأزمة المالية العالمية وطرق حماية الاقتصاد المحلي خلال فترة الركود.

تشريعات عربية

٣

التصديق على اتفاقية العمل الدولية رقم ١٥٥ لعام ١٩٨١ المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية إضافة إلى بروتوكول عام ٢٠٠٢ الملحق بهذه الاتفاقية. كما صدر القانون رقم ٣ لعام ٢٠٠٩ حول الحفاظ على الكهرباء، ويهدف هذا القانون إلى تخفيض الآثار البيئية السلبية الناجمة عن استخدام الوقود والمساهمة في تلبية متطلبات التنمية المستدامة.

لبنان: أقر مجلس النواب اللبناني في ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٩ تعديل القانون الانتخابي وخفض سن الاقتراع من ٢١ إلى ١٨ عاماً. وقد تم تأجيل العمل بهذا التعديل إلى الانتخابات النيابية اللبنانية المقبلة والتي ستجرى في العام ٢٠١٣.

مصر: وافق مجلس الشعب المصري على تخصيص ٦٤ مقعداً من مقاعده للمرأة وذلك لتعزيز مشاركة المرأة السياسية. وقد نص مشروع قانون تعديل قانون مجلس الشعب الذي تمت الموافقة عليه في ١٤ حزيران/يونيو، على إضافة ٦٤ مقعداً جديداً إلى المجلس ليارتفاع عدد المقاعد من ٤٥٤ إلى ٥١٨ مقعداً. كما نص على تشكيل ٣٢ دائرة انتخابية جديدة يكون الترشح فيها للمرأة فقط. وسيسري مفعول هذا التعديل المؤقت ابتداءً من الانتخابات النيابية التي ستجرى في العام المقبل، وسيطبق على دورتين انتخابيتين على الأقل.

الأردن: أقر مجلس النواب الأردني **قانون منع الاتجار بالبشر** (قانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩) في ٢٥ كانون الثاني ٢٠٠٩، وهو أول قانون من نوعه في الأردن. علماً أن الأردن قد صدق مؤخراً «اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية» في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، بعد أن كان قد وقعتها في العام ٢٠٢١.

البحرين: أقر البرلمان البحريني بغرفتيه النواب (١٤ أيار/مايو ٢٠٠٩) والشوري (١٨ أيار /مايو ٢٠٠٥) الجزء الأول من **قانون الأحكام الأسرية** (ينطبق على الطائفة السنوية). وقد تم رفعه إلى العاهل البحريني الذي صادق عليه في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٩ (قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٩)، فيما أرجع النقاش في القسم الثاني منه والذي ينطبق على الطائفة الشيعية. علماً أن هذا القانون لاقى صدى إيجابياً حيث اعتبر بأنه يمنح المرأة جزءاً كبيراً من حقوقها (وأبرزها منح المرأة الحق في أن تطلب الفسخ أو الطلاق في حال إخلال الزوج بشروط العقد، كما يمنح للزوجة الحق بـألا يتزوج عليها).

السودان: أجاز المجلس الوطني السوداني قانون المفوضية القومية لحقوق الإنسان لسنة ٢٠٠٩ في جلساته المنعقدة في ٢١ نيسان /أبريل ٢٠٠٩ وقد وقعته رئيس الجمهورية. وتكون المفوضية المنشأة بحسب هذا القانون مستقلة، تختص بحماية وتعزيز حقوق الإنسان والتعرif بها ونشرها ومراقبة تطبيق الحقوق والحريات التي ينص عليها الدستور.

سوريا: أصدر مجلس الشعب السوري خلال الأشهر الستة الأولى من العام ٢٠٠٩ عشرة قوانين، منها قانون

إضافات

نحو تحقيق المساواة المتساوية: حق النساء في الجنسية

٤

آذار/مارس ٢٠٠٥ فسمحت للنساء الجزائريات بمنح جنسيتهن إلى أبنائهن. وخطت الجزائر خطوةً إضافية عبر السماح للجزائريات بمنح جنسيتهن إلى أزواجهن.

عدل قانون الجنسية في المغرب في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ فسمح للنساء المغربيات المتزوجات من أجنبي بمنح جنسيتهن إلى أبنائهن.

كما أدخل البرلمان اليمني تعديلات على قانون الجنسية في شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٩ فاعترف بحق اليمنيات في منح جنسيتها إلى أبنائهن.

بذلك بلدان أخرى جهوداً مماثلة. واللافت أنه في لبنان قدم عدد من النواب اقتراحات قوانين لتعديل قانون الجنسية وإن كان يجدر بهم تنسيق الجهود بين الكتل النيابية المختلفة.

من جهة أخرى، يناقش البرلمان في البحرين تعديلات بسيطة يرغم إدخالها على قانون الجنسية. إلا أنَّ هذه النقاشات تناصر في الوقت الحالي بالنساء المتزوجات من مواطنين خليجيين.

خاضت برلمانات عربية كثيرة إصلاحات لقوانينها ويبقى أمام العديد من البلدان الأخرى أن تحذو حذوها. تشكل إزالة التمييز القانوني خطوةً أساسية على طريق الاعتراف بوضع النساء كمواطنات متساويات مع نظرائهم وفي هذا السياق قد يكون من المفيد جداً مشاهدة التجارب المختلفة في مجال إصلاح القوانين.

١. تشمل أبرز الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تتناول الحق في الجنسية: اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة-١٩٥٧، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية-١٩٦٦، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية-١٩٦٦، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة-١٩٧٩، اتفاقية حقوق الطفل-١٩٨٩.

حظيت الجهد الرامية إلى الاعتراف بحق النساء في منح جنسيتها إلى أولادهن باهتمام متزايد في العالم العربي خلال السنوات الأخيرة ما أدى إلى تعبئة منظمات المجتمع الأهلي في العديد من البلدان حول هذا الموضوع وأطلق العنوان لنقاشات واسعة على المستويات الوطنية.

يساهم عجز المرأة عن منح جنسيتها إلى أبنائها في تكريس ظاهرة خنوع النساء في المجتمع. ويحرم، تأييد المواقف والسياسات التمييزية، النساء من حقوق المواطنة الكاملة العائدة لهن، كما ينكر على أبنائهن حقوقهم الأساسية كبشر.

إدراكاً منهم لحدة المشاكل وانعدام المساواة الناتجة عن هذه السياسات، بادر العديد من النواب إلى تصحيح الوضع. فسمحت الجهات المتعاظمة المبذولة من المجتمع الأهلي والتي ترافقت مع استحداث إطار ضمن القانون الدولي يضمن معاملةً متساوية للنساء وحماية حقوق الأطفال بتوسيع أسس نقاش بناءً ضمن البرلمانات وبين الجهات المعنية.

يعذر على النساء المتزوجات من أجنبي في معظم الدول العربية منح جنسيتها إلى أبنائهن أو زوجهن. إلا أنَّ بلداناً كثيرة أدخلت في الآونة الأخيرة تعديلات على قوانينها الوطنية المتعلقة بالجنسية من أجل التخفيف من حدة التمييز القانوني:

عدلت مصر قانون الجنسية في شهر تموز/يوليو ٢٠٠٤ فسمحت للنساء المتزوجات من أجنبي بمنح جنسيتها إلى أبنائهن. إلا أنَّ هذا القانون لا يخولهن منح الجنسية إلى زوجهن.

أدخلت الجزائر تعديلات على قانون الجنسية في شهر

موضوع العدد إنتخابات لبنان والكويت

٥

للحوار بين مختلف الأفرقاء، وحلت مكانه طاولة الحوار الوطني.

الانتخابات بالأرقام

توجه المواطنون الكويتيون إلى صناديق الاقتراع في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ لانتخاب أعضاء مجلس الأمة الخمسين من بين ٢١٠ مرشحين خاضوا المعركة الانتخابية في ٢٠٠٩ مقارنة مع ٢٧٤ مرشحًا في انتخابات العام ٢٠٠٨. ويبلغ عدد الناخبين المسجلين في الكويت ٣٨٤,٧٩٠ ناخباً (١٧٥,٦٧٩) منهم من الرجال، و٢٠٩,١١١ من النساء. فيما بلغت نسبة الاقتراع حوالى ٥٨٪.

أما في لبنان، فقد شهد اليوم الانتخابي الطويل في ٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ اقتراع حوالى ٥٤,٠٨٪ من أصل ٣,١٢٠,٧٠٧ ناخبين مسجلين على القوائم الانتخابية. وخاص المعركة الانتخابية المحتملة ٥٨٧ مرشحاً تنافسوا على الوصول إلى البرلمان اللبناني المؤلف من ١٢٨ مقعد.

المرأة في الانتخابات: مفاجآت في الكويت وتراجع في لبنان

بعد أربع سنوات من حصول المرأة الكويتية على حقها بالانتخاب والترشح، نجحت المرأة الكويتية في الوصول إلى الندوة البرلمانية، حيث فازت ٤ مرشحات من أصل ١٦ مرشحة خضن انتخابات مجلس الأمة عام ٢٠٠٩. وفي حين كانت مشاركة المرأة في انتخابات ٢٠٠٦ خجولة، زادت قوة مشاركتها في انتخابات ٢٠٠٨ (شاركت فيها ٢٨ امرأة من أصل ٢٧٤ مرشحًا) ولفتت من خلالها المرشحات الانتباه إلى قدرتهن على القيام بحملات انتخابية واسعة وجذب عدد كبير من الأصوات وفي دوائر صعبة. وجاءت الانتخابات الأخيرة لتبرهن على قدرة المرأة في خوض المجال السياسي حتى في المناطق التي يسيطر عليها الطابع الإسلامي والقبلي.

شهد الربع الثاني من العام ٢٠٠٩ انتخابات نيابية في دولتين عربيتين، هما لبنان والكويت، أكدتا من خلالها على تمسكهما الراسخ بالديمقراطية، وعلى حقوق المواطنين في إيصال صوتهم ومشاركتهم في صنع القرار عبر ممثلיהם المنتخبين إلى المجلس التشريعي. فيما شكل وصول المرأة وللمرة الأولى إلى مجلس الأمة الكويتي أحد أبرز الأحداث الانتخابية.



مصدر الصورة: رائد قطنعas (www.flickr.com)

ما قبل الانتخابات: حالة تآزم في البلدين

جاءت الانتخابات في كل من الكويت ولبنان على خلفية أزمة سياسية حادة شهدتها البلدان. وفي الكويت أدى التوتر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى حل البرلمان وتنظيم ثلاث انتخابات برلمانية خلال السنوات الثلاث الماضية، علمًا أن برلمان ٢٠٠٨ حلَّ بعد أقل من عام على انتخابه. الأمر الذي دفع بالعديد من المراقبين إلى التشكيك بقدرته على ممارسة دوره بشكل فعال.

وفي لبنان، كاد تفاقم الأزمة السياسية بين فريقي الموالاة والمعارضة أن يصل بالبلاد إلى حرب أهلية. وجاء مؤتمر الدوحة كمخرج للأزمة، تمَّ خلاله التوافق على سلة من الحلول بينها إقرار القانون الانتخابي وفق تقسيمات ١٩١٠ التي تعتمد الأقضية دوائر انتخابية. في حين تراجع دور البرلمان اللبناني كمساحة

أما المال السياسي، فبقي اللاعب الحاضر في الانتخابات في البلدين، والذي ساهم في حسم النتائج في عدة أفلام ودوائر بحسب آراء المراقبين والمرشحين ووسائل الإعلام في الكويت ولبنان على حد سواء. وفي حين خلا القانون الكويتي من أي مادة تنظم الإنفاق الانتخابي، حدد قانون الانتخابات اللبناني سقفاً للإنفاق الانتخابي ونظم آلية مراقبة هذا الإنفاق.



ما بعد الانتخابات: استحقاقات وتحديات

يواجه مجلس النواب الكويتي واللبناني اللذين نتج عن الانتخابات الأخيرة استحقاقات وتحديات عديدة. فبين توثر العلاقة مع السلطة التنفيذية ومحاولة تجنب البلاد آثار الأزمة الاقتصادية العالمية، يحاول البرلماني الكويتي آداء دوره الرقابي والتشريعي المنوط به. أما في لبنان، فيبقى السؤال عن مدى قدرة البرلمان على استعادة دوره الحيوي، وقدرته على معالجة المسائل التي ما زالت عالية، ومنها الاستراتيجية الدفاعية وسلاح المقاومة، أم يقتصر دوره على المجال التشريعي فقط؟

كما يبقى تمكين المرأة السياسية حاجة ملحة في معظم الدول العربية، بما فيها الكويت ولبنان. فقد أظهرت دراسة حديثة أن المرشحات في انتخابات ٢٠٠٨ في الكويت لم يحصلن إلا على ٣٪ من أصوات النساء واللواتي يشكلن أكثر من ٥٠٪ من أصوات الناخبيين.^١ أما في لبنان فعلى الرغم من الحملات المتواصلة لمنظمات المجتمع المدني لإدخال نظام الكوتا، أسقط القانون الانتخابي المعتمد هذا الاقتراح. وتبعاً يتوجب على البرلمان بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني العمل على تعزيز مشاركة المرأة السياسية وذلك لضمان برلمان أكثر تمثيلاً وديمقراطية في الانتخابات المقبلة.

أما في لبنان، فعلى الرغم من كونه أول دولة عربية أعطت المرأة الحق في الترشح (عام ١٩٥٢)، فقد أسرفت الانتخابات عن تراجع عدد المقاعد التي تحملها المرأة من ٦ مقاعد في مجلس ٢٠٥٥ (٧٢.٧٪) إلى ٤ مقاعد في المجلس الجديد (٥٠.١٪)، في حين غابت المرأة كلياً عن لوائح العديد من الأحزاب.

الإعلام والمال السياسي: لاعبان حاضران في الانتخابات

برز دور الإعلام كلاعب أساسي في الحملات الانتخابية في كل من الكويت ولبنان. فقد دفع القانون الانتخابي الكويتي المعتمد في انتخابات ٢٠٠٨ ٢٠٩، والذي قلص عدد الدوائر من ٢٥ دائرة إلى خمس دوائر انتخابية، بالمرشحين إلى اللجوء إلى الوسائل الإعلامية لمخاطبة أكبر عدد من الناخبيين نتيجة لاتساع رقعة الدائرة الانتخابية^٢، في حين لم يفصل القانون في تنظيم الإعلام والإعلان الانتخابي.

أما في لبنان فقد انعكست حرارة المعركة الانتخابية على الحملات الإعلامية للمرشحين واللوائح السياسية، والتي جذبت انتباه الجمهور اللبناني والعربي العالمي. علماً أن القانون الانتخابي الذي نظم انتخابات ٢٠٠٩، نظم آلية عمل وسائل الإعلام الرسمي والخاص التي ترغب في المشاركة في الدعاية أو الإعلان الانتخابي، بعد أن كان قانون العام ٢٠٠٠ يحظر على الوسائل الإعلامية تعاطي الإعلان الانتخابي السياسي خلال العملية الانتخابية. كما نص القانون على إجراء الانتخابات في يوم واحد بعد أن كانت تتم على أربع مراحل بفارق أسبوع بين مرحلة وأخرى، الأمر الذي زاد الضغط على الماكينات الانتخابية للأحزاب والمرشحين ودفعهم إلى مخاطبة الناخبيين على أوسع نطاق ممكن.

١. غانم النجار، الانتخابات الكويتية... مؤشرات ودلائل. الجزيرة، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٩.

٢. نصت مادة ٣١ مكرراً من قانون الانتخابات: «يعظر إقامة أكشاك أو خيم أو أي شيء من هذا القبيل أو استعمال جميع وسائل النقل بقصد الدعاية الانتخابية أمام لجان الاقتراع أو غيرها، وفيما عدا داخل المقر الانتخابي للمرشح أو على أسواره يحظر إقامة إعلانات أو لافتات أو صور للمرشحين أو الإعلان عن عقد أي اجتماعات للتشاور بشأن الانتخابات أو أي إعلان شكر أو تهنئة للمرشحين ولو بعد إنتهاء العملية الانتخابية في الطرق العامة أو المنشآت أو المباني العامة أو الخاصة كدعابة للمرشحين (...).».

٣. قانون رقم ٢٥ الصادر في ٨ تشرين الأول ٢٠٠٨.

٤. حيث تبلغ نسبة النساء في المجالس البرلمانية في المنطقة العربية ٩.٧٪ مقاًنة مع المعدل العالمي الذي يبلغ ١٨.٦٪ بحسب إحصاءات الاتحاد البرلماني الدولي www.ipu.org

٥. <http://content.undp.org/go/newsroom/2009/may/four-elected-women-sworn-in-for-first-time-in-kuwaiti-parliamentary-history.en?categoryID=34942&lang=en>

مساهمات برلمانية البرلمان والأحزاب السياسية

النتيجة، ان مجلس النواب الأردني، وبسبب عوامل أخرى غير قانون الانتخاب، أهمها مداخلات السلطة التنفيذية ودور المال السياسي، جعلت من مجلس النواب، مجلس أفراد وغاب عنه الحضور الحزبي باستثناء حزب «الإخوان المسلمين».

دفعت حاجة الطبقة السياسية الحاكمة الى تنظيم علاقتها مع مجلس النواب، باتجاه «تجميع» النواب في تكتلات نيابية، عمادها زعامات برلمانية وثيقة الصلة بمبراذن صنع القرار. فأصبحت هذه الكتل النيابية تتنافس «ديمقراطياً» على إدارة المجلس وتوجيهه دفة العمل البرلماني، مما سهل على الحكومات تمرير سياساتها والتشريعات القانونية بسهولة ويسر ومن دون تأثيرات تذكر على مسامينها الرئيسية، مما أفقد مجلس النواب شعبيته وسلطته السياسية والمعنوية.

ان وجود تكتلات نيابية، لا يعني وجود تمثيل للتيارات السياسية والفكيرية والاجتماعية الممثلة لمكونات المجتمع، فطريقة تشكيلها والخلفيات التي تقف وراء النواب كأفراد أو خلف هذه الكيانات، تفقدوا القدرة التمثيلية المستقلة حتى للبيئات التي جاءت منها.

لا يكتمل العمل البرلماني ولا يستقيم دوره من دون وجود الأحزاب السياسية. والنضال من أجل أن يأخذ البرلمان مكانته الدستورية كاملة غير منقوصة لا يتحقق إلا بوجود الأحزاب في البرلمان بتمثيل متوازن على أساس ديمقراطية. وجود الأحزاب السياسية

بِقَلْمِ السَّيِّدِ بَسَامِ حَدَادِينَ
عَضُوُّ مَجْلِسِ النُّوَابِ الْأَرْدَنِيِّ

«قل لي أي برلمان تريد، أعطيك قانون الانتخاب الذي تريده»، هذه المقوله تعكس تماماً الدور الحاسم لقانون الانتخاب في تحديد نتائج العملية الانتخابية وشكل وتركيبه البرلماني ومدى دقة تمثيله لمكونات المجتمع على الصعد كافة.

تمثيل التيارات السياسية والفكيرية والاجتماعية
كافحة يجعل من البرلمان الميدان الرئيسي للحوار
الوطني ووضع السياسات والتشريعات القانونية التي
تؤمن الاستقرار والسلم الاجتماعي وتفتح أمام
المجتمع آفاق النمو والتطور الموضوعي. وعكست
تجارب كل الشعوب، أن الأحزاب السياسية هي
التعبير الأدق عن مصالح الفئات والشرائح
الاجتماعية على اختلافها وعن قدرة الأحزاب على
تمثيل هذه المصالح في «الندوة البرلمانية».

في التجربة الأردنية، لا يعترف قانون الانتخاب بالأحزاب بالرغم من وجودها القانوني. وتقوم الانتخابات البرلمانية على أساس وقواعد فردية. هذا التهميش الحاصل للأحزاب، عمل على إضعافها وتقليل قدرتها على الوصول الى الجمهور، باستثناء حزب «الإخوان المسلمين» الذي استمد حضوره في المجتمع والبرلمان من تتمتعه دون غيره من الأحزاب لأكثر من خمسين عاماً بالرعاية والتسهيلات وكان حليفاً أميناً للطبيقة السياسية الحاكمة.

لا يكتمل العمل البرلماني ولا يستقيم دوره من دون وجود الأحزاب السياسية. والنضال من أجل أن يأخذ البرلمان مكانته الدستورية كاملة غير منقوصة لا يتحقق إلا بوجود الأحزاب في البرلمان بتمثيل متوازن على أساس ديمقراطية.



أن لا يعكس البرلمان تركيبة المجتمع، يعني إضعاف دوره وإفقاده شعبيته وينعكس ذلك على مزاج الناخبين. هناك في كل مجتمع من يعمل ويدفع بقوة لتشويه التجربة البرلمانية والديمقراطية بشكل عام في نظر الجمهور ليظل محظياً بامتيازاته ومصالحه ونفوذه على حساب الدولة والمجتمع. فالنضال من أجل برلمان تمثيلي يعكس الواقع، هو المدخل الأهم لكسر الاحتكار والهيمنة ويفتح الطريق للقوى الاجتماعية الصاعدة، التي تفتح آفاق المجتمع للنمو والتطور وتجدد أساليب الحكم نحو الحكمية الرشيدة. أمل الجميع في العيش الكريم والمشاركة في صنع الحاضر والمستقبل.

والترخيص القانوني لها، لا يكفي لتمكنها من الوصول إلى البرلمان. لا بد من وجود بيئة قانونية سليمة تعمل فيها الأحزاب وتمارس دورها ونشاطها بحرية وتمكن عبرها من تنظيم علاقاتها مع الجمهور وكسب تأييده. لذلك من أهم واجبات الناشطين البرلمانيين الطامحين لدفع مسيرة العمل البرلماني وتطويره، أن يعملوا على تطوير قانون الأحزاب والقوانين الناظمة للحريات الديمقراطية، لتوفير البيئة الصحية، لنمو وتطور العمل الحزبي السياسي، كي يكون حاضراً ومؤثراً في العملية الانتخابية. ويفترض أن توجه الجهود أيضاً نحو تطوير قانون الانتخاب نفسه، ويشرع التنافس بين الأحزاب والتيارات المختلفة، لنقل التنافس ولو تدريجياً من تنافس فردي وعشائري وطائفي إلى تنافس سياسي برامجي.

بناء المعرفة



استجابة للطلب المتنامي على موارد المعرفة حول التنمية البرلمانية، ضمن رسالة مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية لسد النقص في هذا المجال وتعزيز قدرات أعضاء البرلمانيات العربية، نشرت المبادرة دليلين أعدهما البرلمان الموريتاني بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في موريتانيا باللغتين العربية والفرنسية.

يوفر الدليل الأول بعنوان «الدليل العملي لمجلس الشيوخ الموريتاني» لمحة عامة عن النظام المؤسسي الموريتاني. فيلقي الضوء على إدارة مجلس الشيوخ، ويشرح تنظيم سير عمل المجلس، والمراحل المختلفة للعملية التشريعية، ويناقش الدور الرقابي لأعضاء المجلس.

أما «ملخص المالية العامة لاستخدام البرلمانيين: إجراءات الميزانية، معجم المصطلحات المتعلقة بالميزانية» فيشكل دليلاً عملياً للبرلمانيين حول المراحل المختلفة لإعداد الموازنة. ويلقي الضوء على الإطار القانوني الناظم للموازنة، ويفصل عملية إعداد الموازنة والتصويت عليها، وممارسة الرقابة على تنفيذها. كما يتضمن الكتاب دليلاً عاماً إضافياً إلى معجم المصطلحات الخاصة بالموازنة.

برلمانات العالم

٩

بوركينا فاسو:

اعتماد قانون يفرض حصة ٣٠٪ للنساء في القوائم الانتخابية

تماشياً مع الأهمية المتزايدة عالمياً لدور الأحزاب السياسية في تعزيز المشاركة السياسية للمرأة وتمثيلها، أقرّت الجمعية الوطنية في بوركينا فاسو في ١٦ أبريل/نيسان ٢٠٠٩ قانوناً يفرض إعتماد نسبة ٣٠٪ للنساء في القوائم الانتخابية الخاصة بالأحزاب السياسية. ويلاحظ القانون مساعدةً مالية لصالح الأحزاب التي تعتمد هذه الحصة مقابل تخفيضٍ للتمويل فيما يتعلق بالأحزاب التي لا تتقيد بها، مما يرسّي بالتالي آلية تحفيز فعالة.



المعجزة الهندية:

انتخابات العام ٢٠٠٩

أظهرت أكبر ديمقراطية في العالم مرّةً جديدة التزامها بالديمقراطية في انتخاباتٍ وصفها العديد من المراقبين بـ«المعجزة الهندية» وامتدت على شهر كامل وشملت خمس مراحل دارت بشكل سلمي إلى حد بعيد. أدلى أكثر من ٤٠٠ مليون شخص من أصل الأشخاص المؤهلين للانتخاب والذين يقدر عددهم بـ٧١٤ مليوناً بأصواتهم ما بين ١٦ أبريل/نيسان و١٦ مايو/أيار ٢٠٠٩ من أجل انتخاب ٥٤٣ مرشحاً لعضوية المجلس الأدنى (البرلمان). وقد فاز الائتلاف التقديمي المتّحد بزعامة حزب «المؤتمر» الذي تترأسه صوفيا غاندي بـ٢٥٠ مقعداً في حين فازت المعارضة بقيادة حزب «باراتيا جانا» بـ١٦٠ مقعداً. لم يضمن الائتلاف التقديمي المتّحد المقاعد الـ٢٧٢ الضرورية لحصوله على الأكثريّة في البرلمان، ولكنّه لم يواجه أي صعوبة في تشكيل ائتلاف يضم حلفاء إقليميين.

المؤتمر البرلماني حول الأزمة الاقتصادية العالمية
نظم الاتحاد البرلماني الدولي **المؤتمر البرلماني حول الأزمة الاقتصادية العالمية** في جنيف في ٧ و ٨ مايو/أيار ٢٠٠٩ بمشاركة نواب من ١١ دولة عربية بالإضافة إلى ممثّلين عن الاتحاد البرلماني العربي وجامعة الدول العربية. تناول المؤتمر الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية وأعطى النواب المشاركون فرصة لانعقاد جلسات واجتماعات الطاولة المستديرة ونقاشات جمعتهم مع قادة من المؤسسات الاقتصادية والمالية الرئيسية ومع ممثّلين رفيعي المستوى من منظمة الأمم المتحدة ومؤسسة بريتون وودز ومجموعة العشرين.

منشورات مختارة

١٠

المبادرة في سطور


إنّ مبادرة التنمية البرلمانية في الدول العربية هي مشروع مشترك أطلقه البرنامج العالمي لدعم البرلمانات وبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدعم من الحكومة البلجيكية استجابةً للطلب المتتامي على المساعدة البرلمانية في المنطقة العربية. ترتكز هذه المبادرة على الأنشطة والنتائج والعبر المستخلصة وترمي إلى تعزيز الحكم الديمقراطي عبر الارتقاء بدور وقدرات وصورة المؤسسات التشريعية في الدول العربية ودعم عمل الأعضاء والإدارات التابعة لها.

يمكنكم الاتصال بنا على البريد الإلكتروني
sara.salman@undp.org
التالي:

دليل مكافحة الاتجار بالأشخاص:

هو دليل يوجهه إلى البرلمانيين وقد أعدّه الاتحاد البرلماني الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وأطلق في ٧ أبريل/نيسان ٢٠٠٩ خلال جمعية الاتحاد البرلماني الدولي الـ ١٢٠ المنعقدة في أديس أبابا.


وهو يقدم توجيهات حول السبل الكفيلة بإضفاء الانسجام بين التشريعات الوطنية والمعايير الدولية في مجال تحديد وتجريم الاتجار بالأشخاص في جميع أشكاله وملحقة الجنحة وحماية الشهد. كما يسidi الدليل نصائح حول كيفية التبليغ عن هذه الجرائم.



التوجيهات الخاصة بالمواقع

الإلكترونية للبرلمانات:

نشر الاتحاد البرلماني الدولي هذه التوجيهات في شهر مارس/آذار ٢٠٠٩ وهي ترمي إلى تحسين عملية التواصل بين النواب والمواطنين وإلى تعزيز فهم المواطنين لعمل ودور ومسؤوليات الهيئات التشريعية كونها



تتضمن توصياتٍ حول تخطيط الموقع الإلكتروني الخاص بالبرلمانات والإشراف عليها وتسمح للبرلمانات بإصدار توجيهات ملموسة إلى مصمّمي ومتطّوري ومدراء مواقعها الإلكترونية.